منظمات تحذر من مغبة ترحيل معارض سعودي من بلغاريا

حذّرت عشرون منظمة حقوقية السلطات البلغاري من ترحيل المعارض عبدالرحمن الخالدي إلى "السعودية"، مشيرين إلى ضرورة ترحيله الى دولة ثالثة نظرا للمخاطر التي تتهدّده في حال أُعيد إلى بلده.

وشددت المنظمات في بيان أن السلطات البلغارية في حال الترحيل، ستنتهك التزاماتها بموجب القانون البلغاري والأوروبي والدولي في عدم الإعادة القسرية، الذي يحظر إعادة شخص إلى دولة حيث يواجه خطر التعذيب أو المعاملة السيئة.

وكانت وكالة الأمن الوطني البلغارية قد أصدرت أمرًا بالترحيل ضد الخالدي في فبراير 2024. وفي 21 أكتوبر 2024، أكدت محكمة صوفيا الإدارية حكم الترحيل، مما فرض الترحيل القسري إلى السعودية، وفقًا لمحامي الخالدي. ورفضت محكمة صوفيا الإدارية اعتراضه على الأمر. لدى الخالدي قضية لجوء أخرى معلقة أمام المحكمة الإدارية العليا، فيما لا يمكن تنفيذ أمر الترحيل إلا بعد استنفاد وإلغاء استئنافات اللجوء.

وكانت منظمات حقوقية قد وثقت استهداف السلطات السعودية للمدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء بسبب تعبيرهم السلمي، ومعاقبتهم بعقوبات طويلة الأمد والانتهاكات المستمرة في النظام القضائي السعودي.

ووفقا للمنظمات فقد كان عبد الرحمن الخالدي "مدافعًا عن حقوق الإنسان لأكثر من عقد، مدافعًا عن حقوق السجناء وشارك في العديد من المظاهرات دعمًا للمعتقلين السعوديين. فر من السعودية في عام 2013 خوفًا على سلامته، واستمر في نشاطه في الخارج من خلال كتابة مقالات تنتقد الحكومة السعودية والمشاركة في حركة الصحفي السعودي جمال خاشقجي "جيش النحل" على الإنترنت، التي تسعى لمواجهة الدعاية المؤيدة للحكومة السعودية والهجوم على المعارضين عبر الإنترنت. عاش الخالدي في المنفى لمدة تقارب العقد في مصر وقطر وتركيا، لكن بعد مقتل جمال خاشقجي في القنصلية السعودية في إسطنبول، عبر إلى بلغاريا سيرًا على الأقدام لطلب اللجوء".

في مايو 2022، رفضت وكالة الدولة البلغارية للاجئين طلب اللجوء الخاص بالخالدي، معتبرةً أنه ليس مهددًا بالاضطهاد في السعودية، مدعيةً أن الأخيرة قد "اتخذت تدابير لتحويل المجتمع إلى الديمقراطية". استأنف الخالدي هذا القرار أمام المحكمة الإدارية العليا مرتين وهو في انتظار قرار الاستئناف الثاني. وقال محاميه في بلغاريا أن القرار يمكن استئنافه أيضًا أمام محكمة الاستئناف والمحكمة العليا.

وثّقت منظمات حقوق الإنسان ظروف المعيشة السيئة وسوء النظافة، والضرب من قبل الضباط، وغيرها من المعاملات السيئة خلال احتجازه في مركز احتجاز بوسمانتسي. في أبريل 2024، وثقت مزاعم عن تعرض الخالدي للإساءة من قبل ضباط الشرطة في سجن بوسمانتسي في بلغاريا، وتم حرمانه من الرعاية الطبية بعد الحادث.

مؤكدة على أنه ينبغي على بلغاريا الالتزام بعدم إعادة الأفراد إلى دولة أخرى حيث "هناك أسباب جوهرية للاعتقاد أنهم سيواجهون خطر التعذيب"، بموجب المادة 3 من اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة، والمادة 3 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان. تنطبق هذه الحماية أيضًا بموجب الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان وميثاق حقوق الاتحاد الأوروبي، وكذلك بموجب القانون الدولي العرفي.

المنظمات نوّهت إلى أن ترحيل الخالدي قد يتسبب أيضًا في انتهاك المادة 33 من اتفاقية وضع اللاجئين التي تحظر "إعادة اللاجئ بأي شكل من الأشكال إلى الحدود أو الأراضي التي قد يُهدد فيها حياته أو

حريته بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى مجموعة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية".

المنظمات انتهت إلى أن انتهاك بلغاريا للقانون الأوروبي والدولي مقلق للغاية، خاصة عندما قد يعرض الخالدي للتعذيب وغيره من الانتهاكات الجسيمة في السعودية، وأضافت: "كانت وكالة الدولة البلغارية للاجئين مخطئة في استنتاجها بأن 'الإجراءات' التي اتخذتها السعودية 'لتحويل المجتمع إلى الديمقراطية' كافية لاستبعاد طلب اللجوء الخاص بالخليدي، بالنظر إلى سجل الدولة المستمر في اضطهاد المعارضين السياسيين مثله".

المنظمات الموقعة: منظمة القسط لحقوق الإنسان، مجلس اللاجئين البافاري، مركز المساعدة القانونية – صوت في بلغاريا، كوليتيفو روتي بالكانيتشي، المنظمة الأوروبية السعودية لحقوق الإنسان، الحركات النسائية، فرونت لاين ديفندرز، مركز الخليج لحقوق الإنسان، هيومن رايتس ووتش، هو مينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية، الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان (FIDH)، في إطار مراقبة حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، مؤسسة دعم القانون والديمقراطية، متطوعو الرعاية الطبية الدولية (BG: التضامن الطبي الدولي)، مجموعة حقوق مينا، مركز الديمقراطية في الشرق الأوسط، التضامن مع المهاجرين في بلغاريا، مجلس اللاجئين في ميونيخ، لا نام كيتشن، وكالة سكالابرياني للتعاون الإنمائي، والمنظمة العالمية ضد التعذيب (OMCT)، في إطار مراقبة حماية المدافعين عن حقوق الإنسان.